

معاني القرآن الكريم

35 - وقوله D واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فان شهدوا فأمسكوهن في البيوت هذه الآية منسوخة قال ابن عباس كان الامر كذا حتى نزلت الآية الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة فأما معنى الآية المنسوخة فان سفيان والسدي فالأمر إذا كان الثيب إذا زنا حبس حتى يموت وكان البكر إذا زنا سب بالقول إلا أن الفائدة في الآية كان لا يقبل في الزنا إلا أربعة